الامامة فرض واجبة فكيف يمكن سكوت النبي صلى الله عليه وسلم عن بيان الواجب بظنا
والظن يخطئ ويصيب والظن ضد العلم فقد رددتم الفرض الواجب الى الظن والوهم
والظن جهل والجهل لا يجوز الاخذ به وقد رجع امركم الى الجهل فانا هذه غاية شبهة
يلتزم من بها انهم ينكرون القياس الشرعي ويدعون الرجوع الى النص في جميع الاحكام
ونحن نبين جهلهم في ذلك فنقول رد الحقوق الى النصوص مما لا يتصور وجوده اصلا
وهذا مما نعلمه ضرورة ونتيقن ان النبي صلى الله عليه وسلم ما نص على جميع الاحكام الا
الشرعية والنصوص التي يروونها عنه لا تكون عشر معشار الاحكام فرد الخلق في الاحكام
الى القياس الشرعي ضرورة ومن انكر ربط القضايا والحكومات بالشهادات المستندة
الى بحث سبب وسبب قريب لا يطلع الناظر فيه على احوال الشهود فقد انكر قاعدة
من الشرع عظيمة لا يسوغ جحدها ما وقع الاسلام في صدره وكذلك قول المفتين هو
مظنون عن المستفتين والتعويل على قول الثقات في احكام المعاملات وتصديق
الاباء في امر النسب والطرقات لا ينكره عاقل فاذا عضلت الاشكالات وتعارضت
الاحتمالات فالرجوع الى غالب الظن في كل باب ذوي البصائر وهو من ثمرات العقول
فكيف يعد من مستقبحاتها ومعظم وجوه الرأي والنظر في الحوادث ظنون ومتى
لم يتبع الناظر ارشاده لزمه ان يفعل ما يتفق وهو الخرق بعينه ثم انا نستقيم
لهم ما ذكروه ان لو كانوا يدعون الى يقين ومعقل في الدين حصين وغاية تهم التعطيل
والتبطيل والاسلال عن ربع التكليف والاخلال بربط التعريف وترك الناس
سدى يموج بعضهم في بعض على التعرض بوعد وخبر وقول مزخرف وامام متغفل
ولا يدعو الى الخروج من محاسن الشريعة الى هذه المسالك البعيدة الا هان بنفسه
مستهين بدينه وما زال بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يحكمون بالاقيسة والظنون
عصرا بعد عصر وقد نقل عن الصحابة والتابعين ما لا يحصى من الفتاوي والاقيسة
والمجتهدات وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم انما احكم بين ايديكم فيما لم ينزل علي فيه شيء
وقال صلى الله عليه وسلم انما انا بشر وانكم تختصمون الي ولعل بعضكم يكون الحن بحجته
من بعض فمن قضيت له بشيء من حق اخيه فلا يأخذن فانما اقطع له قطعة من النار
وحديث معاذ حديث متفق عليه في الصحيحين انه قال يا معاذ بم تحكم قال بكتاب الله

قال فان لم يجد

قال فان لم يجد قال اقيسة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فان لم يجد قال اقيس
المسائل بعضها على بعض قال فان لم يجد ما اقيس عليه قال اجتهد برأيي فقال صلى الله
عليه وسلم الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم لما يرضى به رسوله فقد بين
جواز الاجتهاد والاخذ بالقياس والرأي عند عدم النصوص فان قالوا انما يقع
الاجتهاد فيما لم يجد له وجود في عصر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما ما وقع في زمانه وهو من الواجبات العظيمة التي تحتاج الى البيان مثل الامامة فكيف يتصور
منه وهو المرشد الهادي ان يهمل امر امته ويترك لهم مترددين على وجوه في معاوي
الظنون والبيان عليه واجب وحاشاه ان يترك وهو هاد مأمور بالبيان فنقول لهم
ابان كل البيان وكان الواجب عليه ما فعله والحكم الصائب ما رتبته وقولك القائل
كان الواجب عليه فلم يفعل محال وقولهم لم سكت عن البيان فما سكت بل اشار الى الا
ختيار وعلمهم طريق النظر وهداهم الى العمل بالاختيار والنظر فلعبد تفويضهم ما
لاجتهاد والنظر في طلب الواجب كما تعبد جوارحهم بسائر العبادات لتكون
الجوارح مقيدة بالعبادات البدنية والقلوب متعبدة بالعمل في الفكر في العلوم
النظرية فكان سكوته عن التصريح بالنص القاطع ليقع منهم اعمال الخواطر في تحصيل
الواجب وتنبههم بقوله على وجوب نصب الامام وامرهم بمراعات الفضل فقال
من ولا على المسلمين من يعلم ان فيهم من هو افضل منه فقد خان الله ورسوله ولو نص
وعين المنصوص عليه بطل النظر وصار الامر مقصورا على المنصوص عليه ووقفت
الافكار وبطل تعبدات القلوب وادى ذلك الى اختلال امور الامامة كما ذكرنا
ولا يعلم يقينا للامامة حال مستحق بعده فيحتاج الى استعانة رأي اهل النظر فجعل
الشرع لهم نظرا في ذلك وجعل للامام مجامع وجوب النص على غيره فكان سكوته
عن التصريح بالنص من اعظم العون لذوي النظر فان الامام قد ينظر ربما كان الصواب
في اجتماع رأيهم على من يعرفونه استحقاقه وقد قال علي كرم الله وجهه يوما على المنبر
اجتمع رأي الشيخين على امر وانا وولدي لا نبعد والآن ارى ان نبعد فقال له ابن
عباس ما هو فداك منهم رأيك مع رأي الشيخين احب اليك امه رأيك وحدك فقال
الرأي رأي الشيخين فان قالوا الامام لا يحتاج الى رأي غيره ولا يكون اماما الا من يكون

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)